

Distr.: Limited
25 April 2002
Arabic
Original: English

اجتماع الدول الأطراف



الاجتماع الثاني عشر

نيويورك، ١٦-٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٢

مشاريع قرارات بشأن المسائل المتعلقة بميزانية المحكمة الدولية لقانون البحار*

١ - يأذن اجتماع الدول الأطراف للمحكمة بأن تحول أموالا فيما بين أبواب الاعتمادات حينما تقتضي الضرورة تناول القضايا التي قد تنشأ في أثناء فترة الميزانية لعام ٢٠٠٣.

٢ - ويوافق الاجتماع أيضا على اعتماد مبلغ ٥٠٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة تحقق نتيجة لوفورات من الفترة المالية ٢٠٠١، لصندوق رأس المال المتداول للمحكمة، بهدف كفالة استمرار عمل المحكمة في حالة حدوث عجز مؤقت في الأموال، وأيضا لتوفير الإمكانيات المالية اللازمة للمحكمة لكي تنظر في القضايا عندما يتعذر الإنفاق من الأموال الاحتياطية، أو تحويل الأموال بين أبواب الاعتمادات.

٣ - كذلك يقرر اجتماع الدول الأطراف أن يقدم المسجل تقريراً إلى اجتماع الدول الأطراف عن أي إجراء يُتخذ عملاً بالفقرتين ١ و ٢، إلى جانب الظروف المحيطة بذلك.

* تُعتمد هذه القرارات بدون الإخلال بالنظام المالي للمحكمة الذي سيعتمده اجتماع الدول الأطراف.